

إظهار الحق

بوجوب الدفاع عن سيد الخلق

صلى الله عليه وآله وسلم

بقلم

خادم العلم الشريف

أبي الفضل أحمد بن منصور قرطام الحسيني المالكي

إصدار

واحة آل البيت لإحياء التراث والعلوم – فلسطين

بسم الله الرحمن الرحيم

استهلال

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه واهتدى بهداه.

أما بعد،،،

فإنه وبعد أن كَثُرَ الجهل ونُقِضَ الغَزلُ كثر في هذا الزمان المساس بالمقام النبوي، إن كان من المشركين وغيرهم، بل أصبحت الجرأة عند بعض من ينتسبون إلى الإسلام يفعلون ذلك ويتفاخرون في إذاية النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولكن هذه المرة باسم العِلم، بل تجرأ بعضهم وقدم في ذلك أطروحة بكالوريوس أو ماجستير أو جمع في ذلك أوراقاً اختلسها من أمثاله وادعاها لنفسه، كل ذلك منهم تزلفاً وطلباً للدنيا بالآخرة من أجل إرضاء أسيادهم، فكيف لنا أن ننكر على المشركين ونحن لذات الأصل فاقدين، وقد كنت أثناء طلبي للعلم على يد أسيادي الأجلاء في المغرب والمشرق قد درست عليهم كتاب (الشفاء بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم) للقاضي عياض المالكي، ودرَّستُه بأمر منهم وأذهلني مدى تعظيمه للجناب النبوي بل إن كل ما كان عليه من علمٍ وفهمٍ سببه تعظيمه لسيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ثم قرأت شيئاً من (الشمائل المحمدية) للترمذي بأحفل شروحها، وكذلك (الخصائص الكبرى) للسيوطي، ومثل ذلك (المواهب اللدنية) للقسطلاني حتى اختلط حُبي لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بدمي، وامتزج تعظيمه بلحمي وعظمي، وأصبح ذكره هجيري وأنيسي في وحدتي، وفي ترحالي بين الأوطان محبوبي، لأجله انساب قلمي لاسيما بعد قراءتي (لمسالك الحنفا في والدي المصطفى) للإمام السيوطي الشافعي، فأردت أن أنسج على منوالهم متشبثاً بأذيالهم، إلا أني تطفلت على موائدهم فالتقطت فَضلتهم وفضائلهم، وأشربوني حب الدفاع عن سيد الخلق، النعمة المهداة، والرحمة المُسداة، كل هذا إليك يا رسول الله، فقد

جئتك بكلماتي متسربلاً بخطيئاتي أرجو منك الشفاعة لأني بها شغِفٌ وبتقصيري معترفٌ فالحظني بها طرفاً.

وكتب

أبو الفضل أحمد بن منصور قرطام

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي اصطفانا للإسلام، وجعلنا من أتباع خير الأنام عليه من الله أفضل الصلاة وأزكى السلام، القائل فيما رواه عن ربه في الحديث القدسي: ﴿ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ﴾(أخرجه البخاري في كتاب الرقائق باب: 38)، والقائل كذلك: ﴿ لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ ﴾(أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب:8).

ومن أَجَلِّ وأَوْكَد مظاهر محبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الدفاع عنه وعدم إذايته في أبويه وآله وصحبه؛ لأنَّ في إذايتهم إذاية له صلى الله عليه وآله وسلم، وفي إذايته إذاية لله تعالى، ومما يؤذي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويمس من شرف نبوته وشرف نسبه القول بدخول أبويه الشريفين جهنم والعياذ بالله قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذاباً مُهِيناً ﴾(الأحزاب: آية57)، وللسائل أن يسأل ما الفائدة من طرح هذه المسألة أو التكلم فيها أصلاً لما فيها من خطر إفساد عقيدة العوام وإثارة الاختلاف في صفوف المسلمين؟ في حين أنها مسألة لم يكلفنا الله بها ولم يتعبدنا بها، فلا يضرنا جهلها ولا ينفعنا علمها؛ لأنه لو مات أي إنسان وهو لا يعلم هذه المسألة لا ضير عليه قطعاً باتفاق من يُعتد به من أكابر علماء أهل السنة والجماعة كالإمام أبي حنيفة مالك والشافعي وأحمد رضي الله عنهم أجمعين، أما من خالفهم من الخارجين عن الصف القائلين بعذاب أبوي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيروِّجون فتنتهم لمرض في قلوبهم قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾(آل عمران: من الآية7)، وعمدتهم في ذلك حديثان من الآحاد وهما:

1- حديث مسلم عن أبي هريرة مرفوعاً أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ﴿ اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي ﴾.

2- ما رواه مسلم أن رجلاً قال: يا رسول الله أين أبي؟، قال: في النار، فلما قَفَّى دعاه فقال: ﴿ إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ ﴾.

والمتأمل في هذين الحديثين يستطيع أن يتبين علتهما، وذلك لِمُعارضتهما صريحَ القرآن كقوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾(الإسراء: من الآية15)، وقوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ ﴾(الأنعام:131)، والقوم الذين بعث فيهم سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذين منهم أبويه لم يأتهم نذير قبله لصريح قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ ﴾(سبأ: من الآية44)، ولقوله تعالى: ﴿ لِتُنْذِرَ قَوْماً مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴾(السجدة: من الآية3)، فمعارضة هذين الحديثين المخالفين لفظاً ومعناً لصريح القرآن الذي هو قطعي الثبوت مع عدم إمكانية الجمع بينهما يسقط الاحتجاج بهما، قال الإمام النووي في شرح المهذب: "متى خالف خبر الآحاد نص القرآن أو إجماعاً وجب تركُ ظاهره"، والقاعدة المقررة عند جميع العقلاء من أصوليين ومحدثين "أن خبر الآحاد متى عارض الكتاب والسنة المتواترة أو الإجماع المعتبر لفظاً ومعنىً مع عدم إمكانية الجمع بحالٍ سقط الاستدلال به"، وكذلك اتفقوا على العمل به في العمليات دون الاعتقاديات، بمعنى أن مسائل العقائد مبنية على القطعيات التي تفيد العلم اليقيني والتي يكفر منكرها، بخلاف الآحاد الذي لا يفيد إلا الظن، وبالتالي ما ينبني عليه من الأحكام؛ لأن غالبه محل خلاف بين العلماء إلا ما أجمعوا عليه فيرتفع فيه الخلاف لأجل الإجماع وليس لذات الدليل، وهذه قاعدة قلَّ من يعلمها ممَّن ينتسبون للعلم اليوم فمن باب الأولى عامة الناس، وهذا لا يخالف ما قلناه سابقاً من أن معرفة مسألةِ نجاة والدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعينها ليست

من المسائل العقائدية، ولكن ممَّا هو من العقيدة التي يجب على كل مؤمن أن يعتقدها ولا يجوز له جهلها فضلاً عن إنكارها هي أن أهل الفِتْرةِ ناجون وإن بدَّلوا وغيَّروا بدليل النصوص القرآنية القطعية السابقة الذكر، ووالِدا النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أهل الفِتْرةِ بلا خلاف، والأهم من ذلك وجوب تأكد ومعرفة عدم إذاية النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأي حالٍ من الأحوال، وممَّا لا شك فيه أن ممَّا يؤذيه إذاية والديه كما مرَّ آنفاً.

ومما يجدر بنا التنويهُ إليه في هذه العجالة أن وجود حديثين أو ثلاثةٍ أو عشرةٍ في صحيح مسلم مثلاً أو صحيح البخاري أو الترمذي أو غيرهم من كتب الحفاظ متكلَّمٌ فيها، فذلك لا يُنقِص من مكانة كتبهم عند العلماء النُّقاد باتفاق؛ لأن الإجماع منعقدٌ على صحة كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل لا من بين يديه ولا من خلفه مع عدم امتناع أعداء الدين محاولة تحريفه إلا أن الله حافظه لقوله عزَّ مِن قائل: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾(الحجر:9)، أما كتب الحديث ليست كذلك، لأجل هذا شمَّر علماء هذا الفن عن سواعدهم فوضعوا قواعد تختص بعلم الرجال من جرح وتعديل، وكذلك قواعد أخرى في علم مصطلح الحديث بينوا فيها أنواعه، وقسموا متعلقاته إلى صحيح وحسن وضعيف وموضوع، وأدرجوا تحت كل نوع أصناف كثيرة، مع إقرارهم أن مِن أصح الأحاديث ما في البخاري ومسلم، وكذلك هما من أصح الكتب، ولكنَّ كونهما من أصح الكتب وما فيهما من أصح الأحاديث ليس معنى ذلك أنهما سلِمَا من النقد وأنهما خليا من بعض الأحاديث المتكلَّم فيها وإن كانت لا تتجاوز اليد الواحدة؛ لأنهم أجمعوا على تعريف الحديث الصحيح فقالوا: هو الحديث المُسند المتصل الذي يرويه عدل ضابط خالي من الشذوذ والعلة هكذا في كل الطبقات حتى يصل به إلى الصحابي، وبهذا المعنى فالحديث عندما تتوفر فيه هذه الشروط لا يهم في أي كتاب يوجد لأنه صحيح، وكذلك إذا كان فيه شذوذ أو علة قادحة فلا يهم في أي كتاب يوجد لأنه شاذ ومردود، فعِلة القبول الصحة، وعلة الرَّد الشذوذ، وبهذا الميزان يُحكم على الأحاديث وليس باسم الكتاب

الذي توجد فيه، والشذوذ قد يكون في السند أحياناً وفى المتن أحياناً أخرى، ومَثلوا لشذوذ المتن بما في صحيح مسلم عن أبي هريرة مرفوعاً ﴿ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلام بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فِي آخِرِ الْخَلْقِ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ ﴾، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾(الأعراف: من الآية54)، وكذلك قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَاداً ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلسَّائِلِينَ ﴾(فصلت: الآيات 9-10)، فهذا صريح في أنَّ الله خلق الأرض في يومين وقدَّر فيها أقواتها في أربعة أيام ومجموع ذلك ستة أيام، لذلك قال ابن كثير في تفسيره: "هذا الحديث من غرائب صحيح مسلم وقد تكلم عليه ابن المديني والبخاري وقالوا أن أبا هريرة إنما سمعه من كلام كعب الأحبار، وقد اشتبه على بعض الرواة فجعله مرفوعاً، وكذلك ذكره ابن تيمية في فتاويه ونقل طعن الحفاظ فيه"، وكذلك ما رواه الحاكم في المستدرك عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: ﴿ ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾(الطلاق: من الآية12)، قال: سبع أرضين في كل أرض نبي كنبيكم وآدم كآدم، ونوح كنوح، وإبراهيم كإبراهيم، وعيسى كعيسى ﴾(حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)، فرغم صحة هذا الإسناد هل تجد من يقول أن في كل أرض آدم كآدم؟ ونوح كنوح؟ إلى غير ذلك ممَّا في الحديث، فممَّا لا شك في أن الحديثين السابقين المتنُ فيهما شاذ ومردود، وعلى ذلك كل النقاد والحفاظ، وبهذا تعلم شذوذ متن الحديث الذي نحن بصدد إيضاح نقده مقتفين بذلك منهج الأوائل ومن كتب فيه بعض الرسائل، ولأجل هذا قد عرَّف الحُفَّاظ الحديث الشاذ في كتب المصطلح فقالوا هو كل ما خالف الثقة به الثقات، قال البيقوني في منظومته:

وَمَـا يُخَـالِفْ ثِقَـةٌ بِـهِ الْمَـلاَ   فَالشَّـاذُّ وَالْمَقْلُـوبُ قِسْـمَانِ تَـلاَ
إِبْـدَالُ رَاوٍ مَـا بِـرَاوٍ قِسْـمُ   وَقَلْـبُ إِسْـنَادٍ لِمَـتْنٍ قِسْـمُ

فما بالك إذا خالف الثقة القرآن وأتى برواية تخالف ما هو مقطوع بثبوته، سبحانك إن هذا لشيءٌ عُجَاب.

فصل

قال مولانا المُنعم العلامة الأصولي الفقيه السيد عبد الله بن الصديق الغماري طيَّب الله ثراه وجعلنا على خطاه في كتابه المَوسَّم بـ (الخواطر الدينية): "أهل الفِتْرَة هم الذين عاشوا في زمن لم يكن فيه نبيٌ ولا رسولٌ بُعث إليهم، كالعرب الذين عاشوا في الفترة التي بين سيدنا إسماعيل ونبيّنا عليهما السلام، وكذلك أهل الكتاب الذين عاشوا في الفترة التي بين سيدنا عيسى ونبيّنا عليهما السلام، والحُكمُ فيهم أنهم ناجون ولو غيَّروا وبدَّلوا لقوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾(الإسراء: من الآية15)، وغيرها من الآيات والتي مرَّ بعضٌ منها، وأجابوا عن تعذيب بعض أهل الفِتْرَة بأنها آحاد لا تقوى على معارضة القرآن زيادة على أنها تحتمِل التأويل، أما من أشرك من أهل الفِتْرَة وغيَّر بابتداع أمور شركيَّة مثل عمرو بن لحي وهو أول من أدخل الأصنام إلى مكة فيعذب لورود نص فيه بعينه، ولا يُعترض علينا بالقاعدة التي تقول "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"؛ لأن ذلك يتعارض مع صريح القرآن فتعيَّن أن يكون حُكماً خارجاً على غير قياس، أما بعد البعثة المحمدية التي عمَّت غالب أهل الأرض فلا يوجد أهل فِتْرَة، ولكن قد يُعترض علينا بوجود مَن لم تبلغه الدعوة وهو اعتراض قد يكون صحيحاً، فلو افترضنا وجود شخصٍ ما في بعض مجاهِل القارة الإفريقية أو غابات أمريكا مثلاً لم يسمع بالإسلام ولا عرف شيئاً عن توحيد الله تعالى، ولم يسمع بأن هناك نبياً اسمُه محمدٌ صلى الله عليه وآله وسلم وعاش بين الغابات، فإنه ناجٍ بلا شكّ حتى ولو اعتنق بعض الديانات كالنَّصرانية مثلاً، ذلك لأن بلوغ الدعوة شرط في توجُّه الخطاب التكليفي للشَّخص، فحيث لم تبلغه

الدعوة بدون تقصير منه لا يكون مكلفاً، وأما الذين وُلدوا بين أبوين يهودييْن أو نصرانييْن وبلغتهم دعوة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بأي وجه من الوجوه فهم كفار بلا نزاع، بحيث لو خيِّر أحدهم بين الإسلام والموت لاختار الموت على الإسلام" انتهى بتصرف.

فصل

يجب أن يُعلم بأنه يتعلق بالقاعدة العامة المتفق عليها في كيفية إقرار الحكم الشرعي وتقرير قبوله حكماً شرعياً قبل وجوب العمل به عدة أمور منها:

أولاً: أن الحكم لا يؤخذُ من دليل واحد بل لا بدَّ من النظر في مجموع الأدلة التي نتج عنها ثبوت ذلك الحكم.

ثانيا: تحقيقِ النظر في الضوابط المشتركة بين الآيات والأحاديث.

ثالثاً: الفهم الدقيق للقواعد الأصولية والحديثية والعقائدية واللغوية التي لا غنىً عنها لضبط معاني النصوص.

كل ذلك لأن الشريعة أُستُقرئت وضُبِطَت من خلالها قبل إصدار الحكم وصيروريته حكماً شرعياً ملزماً، ونحن بحمد الله وتوفيقه نبين بعض هذه القواعد التي لا بدَّ منها لفهم هذين الحديثين على وفق ما اتفق عليه كبار أهل الحلِّ والعقد من نقادِ علماء أهل السنة والجماعة من حفاظٍ وأصوليين وغيرهم، فاعلم أن من أسباب ردِّ الحديث:

1- مخالفته لصريح القرآن لفظاً ومعنىً مع عدمِ إمكانية تأويله ليوافق القرآن.

2- مخالفته لصريح العقل السليم؛ لأن أفعال الله تعالى لا تخلو عن حكمة وإن كنَّا لا ندركها غالباً، ولأنَّ العقل شاهد من شواهد الشرع، والشرعُ لا يأتي إلا بمجَوِّزات العقول.

3- أنه لا يُستدل في العقائد إلا بالمتواتر أو المشهور، خلافاً لأبي حنيفة رضي الله عنه الذي يرى أنه يجوز الاستدلال بخبر الآحاد في العقائد بشرط أن لا يكون له معارض من

القرآن أو السنة المتواترة أو المشهورة مع كونه صحيح السند صحيح المتن أي خالٍ من الشذوذ والعلة القادحة.

وما نحن فيه ليس من هذا القبيل لا عنده رضي الله عنه ولا عند غيره من باب الأولى؛ لأن القاعدة عنده أن الظني لا يقوى على معارضة القطعي، والقرآن عنده قطعي الثبوت ويُمَثل له بهذه الآية: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾(الإسراء: من الآية15)، ويؤيد ذلك ما قاله الأصوليون مِن أنَّ "عدم الاستفصال يؤدى إلى تعلق الحكم في عموم المقال" وهذه الآية تدخل تحت هذه القاعدة وكذلك قولهم أيضاً: "الإعراض في موضع البيان يفيد الحصر" وهو يتطابق مع هذه الآية أنَّ كل مَن لم يأتِهِ رسولٌ لا يُعذب إلا ما خرج على غير قياس، هذا في كيفية العمل إذا ما عارض الحديثُ القرآنَ، أما إذا ما عارض الحديثُ الحديثَ فكلامُهم في هذا الباب كثير ينحصر في ثلاثة قواعد عند الأصوليين والمحدِّثين:

1- إذا ما ثبت حديثان صحيحان سنداً ومتناً متعارضان في اللفظ متفقان في المعنى يجب الجمع بينهما عملاً بقاعدة "ما أمْكنَ الجَمعُ جُمِع".

2- إذا كان الحديث الأول صحيحاً والثاني ضعيفاً يقدم الصحيح على الضعيف بإجماع أهل هذا الفن.

3- إذا كان الحديثان صحيحان ومختلفان لفظاً ومعنىً بمعنى لا يمكن الجمع بينهما بوجه من الوجوه الصحيحة فينظر إلى ما هو قديم وما هو جديد فيكون القديم منسوخاً والجديد ناسخاً لاستحالة الجمع بينهما مع الجزم بثبوتهما، والمعلوم أن السنة لا تتعارض فتعيَّن النسخ، وكان لِزاماً معرفة التاريخ، فإن لم يُعلم القديمُ من الجديد وجب إسقاط العمل بكلا الحديثيْن، وتعيَّن البحث عن دليل آخر لاجتناب الترجيح بغير مرجِّح، وهو حرام... حرام باتفاق الجميع، والجمع والنسخ يكون في الفروع ولا يجوز بحالٍ من الأحوال أن يدخل في العقائد؛ لأن عقيدة الأنبياء واحدة وإنما الخلاف في الشرائع أي الأحكام؛ لأن ذلك اقتضَاه اختلاف المصالح لما روى أَبو هُرَيْرَةَ عن رَسُولُ اللَّهِ صلى الله

عليه وآله وسلم قال: ﴿ أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَالأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلاتٍ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ ﴾(رواه البخاري والإمام أحمد في المسند والحاكم في المستدرك وابن حبان في صحيحه)، أمهاتهم شتى: أي شرائعهم، ودينهم واحد: أي عقيدتهم.

فصل

﴿ في كيفية نقد هذين الحديثين كل على حده ﴾

أولاً: حديث ﴿ اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي ﴾ وفي الحديث أنه صلى الله عليه وآله وسلم بكى وأبكى مَن حوله، فإن هذا الحديث لا يصح الاستدلال به على أن والدته صلى الله عليه وآله وسلم في النار لعدة أمور:

1- أن هذا الحديث يُعارِض معارضة صريحة قولَ الله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾(الإسراء: من الآية15)، وقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ ﴾ (سبأ: من الآية44).

2- أنَّ بكاءه صلى الله عليه وآله وسلم على أمه لا يدل على أنها من أهل النار بأي وجه من الوجوه، بدليل أنه بكى على ابنه إبراهيم كما في الصحيحين إذ قال: ﴿ تدمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ وَلا نَقُولُ إِلا مَا يَرْضَى رَبُّنَا وَاللَّهِ يَا إِبْرَاهِيمُ إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ ﴾.

3- إن إذنَ الله تعالى له بزيارة قبرها يدل على أنها مؤمنة وليست كافرة من أهل النار، وإلا لتعارض صدر الحديث مع عجزِه، ناهيك أيضاً أن الله تعالى قد نهاه أن يقوم على قبور الكفار والمنافقين بقوله عزَّ من قائل: ﴿ وَلا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً وَلا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴾(التوبة:84)، وحاشا مقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يخالف أمر الله تعالى، ومن يظن ذلك فليس له نصيب من الإيمان في شيء.

ثانياً: حديث أن رجلاً قال: يا رسول الله أين أبي ؟ قال: ﴿ فِي النَّارِ ﴾ فلما قَفَّى دعاه فقال: ﴿ إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ ﴾ الحديث، فمما يجب أن يُعلم أن لهذا الحديث ثلاثة طرق:

1- الرواية الأولى عن طريق حماد بن سلمة عن ثابت وهي التي جاء فيها ﴿ إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ ﴾.

2- الرواية الثانية عن طريق مُعمَّر عن ثابت وهي خالية من ذكر ﴿ إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ ﴾.

3- الرواية الثالث عن طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص وهي خالية أيضاً من ذكر ﴿ إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ ﴾ غير أنها تنتهي بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿ حَيْثُ مَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ ﴾ (رواه الطبراني في المعجم الكبير).

فالطريق الأولى في سندها ثابت وحماد بن سلمة، أما ثابت فهو عند بعضهم ثقة، ولكن ذكره ابن عدي في (الضعفاء) وعلل الحديث فقال: "إنه وقع في أحاديثه ما يُنكر"، وهذا الحديث منها، وأمَّا حماد فقال عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة (فتح الباري): "حماد بن سلمة بن دينار البصري أحد الأئمة الأثبات إلا أنه ساء حفظه في الآخر"، وقال السيوطي عن حماد بن سلمة في كتابه (مسالك الحنفا في والدي المصطفى): "إن حماد تُكلِّم في حفظه، ووقع في أحاديثه مناكير ذكروا أن ربيبه دسَّها في كتبه، وكان حماد في آخر حياته لا يحفظ فحدَّث بها فوَهِمَ فيها، ومن ثم لم يُخرِّج له البخاري شيئاً ولا خرَّج له مسلم في أصول الدين إلا من روايته عن ثابت، قال الحاكم في المدخل: ما خرَّج مسلم لحماد إلا من حديثه عن ثابت" **قلت**: وحديث حماد بهذا اللفظ ﴿ إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ ﴾ متنهُ مضطرب عند أهل هذا الفن، قال البيقوني في منظومته:

وَذُو اخْتِلاَفِ سَنَدٍ أَوْ مَتْنِ   مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْلِ الْفَنِّ

أما الروايتان الثانية والثالثة ففي سند الرواية الثانية مُعمَّر عن ثابت عن أنس عِوضاً عن حماد عن ثابت، والرواية الثالثة جاءت بالسند الآتي: فقد أخرج البزَّار والطبراني والبيهقي من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص أن أعرابياً قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أين أبي؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿ في النار ﴾ قال: فأين أبوك؟، قال صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿ حَيْثُ مَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ ﴾، ويُلاحظ أن السند الأول ذكر فيه حماد عن ثابت، والسند الثاني ذكر فيه مُعمَّر عن ثابت، ومن المعروف أن معمَّراً أثبت من حماد بدليل أن حماداً تُكلِّم في حفظه كما سلف ولم يتكلَّم أحد في مُعمَّر، قال السيوطي في نفس المرجع المذكور: "وأما مُعمَّر فلم يُتكلَّم في حفظه ولا اسْتُنكر شيءٌ من حديثه، واتفق على التخريج له الشيخان، فكان لفظه أثبت أي فتكون روايته أوثق وأثبت وأقرب إلى الصحة". وأما سند الرواية الثالثة فقد قال السيوطي في نفس المرجع: "وهذا إسناد على شرط الشيخين، فتعين المصير إليه والاعتماد على هذا اللفظ وتقديمه على غيره"، **قلت:** وذلك لصحة سنده ودقة متنه وقوة عبارته وخلوه ممن هو ضعيف أو منكر الحديث، وكذلك الشذوذ والعلة وعدم وجود الاضطراب في سنده ومتنه، والأهم من ذلك كله عدم مخالفته لصريح القرآن وذلك لما بيَّنا سابقاً أن من أسباب ردِّ الحديث مخالفته لصريح القرآن مع خلو الحديث إشارة وعبارة وتصريحاً وتلويحاً من تلك العبارة التي عليها مدار البحث، وقد ذكر الإمام السيوطي في الأحاديث السابقة كلاماً كثيراً يتعين الرجوع إليه.

فصل

الأب في اللغة: يطلق الأب ويراد به العمّ، ودليل ذلك من القرآن قوله تعالى: ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهاً وَاحِداً وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾(البقرة:133)، فإسماعيل ليس أباً ليعقوب، فهو عمُّه وسمَّاهُ الله أباً له.

قال ابن الجوزي في كتابه (نزهة الأعين النواظر): وذكر أهل التفسير أن الأب في القران على أربعة أوجه:

أحدهما: الأب الأدنى ومنه قوله تعالى: ﴿ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ ﴾(عبس:35)، وقوله: ﴿ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ ﴾ (النساء: من الآية11).

ثانيهما: الجدُّ ومنه قوله تعالى: ﴿ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ﴾(الحج: من الآية78).

والثالث: العمُّ ومنه قوله تعالى: ﴿ نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ ﴾(البقرة: من الآية133).

والرابع: الخالة ومنه قوله تعالى: ﴿ وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ ﴾(يوسف: من الآية100).

ومن الوجه الثالث ما أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط وغيره من قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿ احفظوني في العباس فإنه بقية آبائي ﴾ مع أنه عمُّه، وهذا الحديث ﴿ إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ ﴾ مردود إن قلنا أن قوله فيه ﴿ أَبِي ﴾ هو أبوه عبد الله بن عبد المطلب، وذلك لأن أباه عبد الله من أهل الفِتْرَة ولم يدرك بعثته صلى الله عليه وآله وسلم قطعاً؛ ولأنه من قوم لم يأتهم رسولٌ بدليل الآيات السابقة، ولأن لفظة الأب في اللغة تحتمل الجد والعم والأب الأدنى وحَمْلُها على أب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه تهكمٌ وتحميلٌ للدليل ما لا يحتمل وهو حرامٌ في شرعنا وممنوع؛ عملاً بالقاعدة الأصولية التي تقول "أنَّ ما دخله الاحتمال سقط به الاستدلال"، وترجيحٌ بلا مرجّح وهو أيضاً حرام... حرام... حرام لما بيَّنا وفصَّلنا سابقاً من وجود التهكم وتحميل للدليل ما لا يحتمل، وهذا ما فهمه الأئمة وبوَّبوا له "أن من مات على الكفر فهو في النار ولا تناله شفاعة ولا تنفعه قرابة المقربين"، والإجماع منعقدٌ على وجوب تكفير الأبيّ الممتنع عن النطق لغير علةٍ كالإكراه والخوف والخرس وحفظ بيضة الإسلام إلى غير ذلك مما ذكروه في المطولات، وكله مشروط بعدم انشراح الصدر لقوله تعالى: ﴿ إِلا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾(النحل: من

الآية106)، ولحديث عمار بن ياسر عن أبيه قال: "أخذ المشركون عمار بن ياسر فلم يتركوه حتى سبَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وذكر آلهتهم بخير ثم تركوه، فلما أتى رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ﴿ ما وراءك؟ ﴾ قال: شرٌّ يا رسول الله، ما تُرِكتُ حتى نِلتُ منك، وذكرت آلهتهم بخير قال: ﴿ كيف تجد قلبك؟ ﴾ قال: مطمئنٌ بالإيمان قال: ﴿ إن عادوا فعُدْ ﴾"(هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، رواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين)، فمن كان من غير هؤلاء فهو خالدٌ مخلدٌ في نار جهنم.

قال سيدي أبو عبد الله الفاسي المالكي في كتابه (مراصد المعتمد في مقاصد المعتقد):

ومن يكن ذا النطق منه ما اتفق ... فإن يكن عجزاً يكن كمَن نطق

وإن يكن ذلك عن إباء ... فحكمه الكفر بلا امتراء

وإن يكن لغفلة فكالإبا ... وذا لسنةِ عياضٍ نُسِبَا

وقيلَ كالنطقِ وللجمهورِ ... نُسبَ والشيخ أبي منصور

ومما لا شك فيه أن هذا لا يشمل والدي المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم.

فصل

﴿ مما يُستدلُّ به على نجاة أبوي المصطفي صلى الله عليه وآله وسلم من الكتاب ﴾

أولًا: قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾(الإسراء: من الآية15)، فالآية عامةٌ وصريحةٌ في أن الله تعالى لا يُعذِّب أحداً حتى يرسِل الرُّسل، قال الألوسي صاحب (روح المعاني) في تفسيره عند شرح هذه الآية: "وما صح وما استقام، بل استحال في السنة الإلهية المبنيَّة على الحِكم البالغة أو في قضائنا السابق أن نعذب أحداً بنوع من أنواع التعذيب دنيوياً أو أُخروياً على فعل شيء أو ترك شيء أصلياً كان أو فرعياً حتى نبعث إليه رسولاً ً يهدي إلى الحق ويبيّن الشريعة" ا.هـ، مع وجوب العلم أنه يجوز عقلاً على الله تعالى أن يُعذب من يشاء من عبيده بذنب أو بغير ذنب مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ لا يُسْأَلُ

عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾(الأنبياء:23) إلا أنه سبحانه وتعالى ببالغ حكمته وكمال عدله وبمحض فضله قد منَّ علينا بإبطال هذا الحكم العقلي بحكمٍ شرعي "ويسمى بالمستحيل العَرَضي" أي أن لا يُعذب أحداً إلا بعد إرسال الرُّسل.

ثانياً: قوله تعالى: ﴿ وَلَوْلا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾(القصص:47) أي أن الحامل على إرسال الرسل تعللهم بهذا القول واحتجاجهم به.

ثالثاً: قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا ﴾(القصص: من الآية59)، قال ابن جُزَيّ في تفسيره (التسهيل لعلوم التنزيل): "أُمُّ القرى مكة؛ لأنها أوَّل ما خلق الله من الأرض، ولأنَّ فيها بيت الله، والمعنى: أن الله أقام الحجة على أهل القرى بأنْ بعث سيدَنا محمداً صلى الله عليه وآله وسلم في أمِّ القرى، فإن كفروا أهلكهم بظلمهم بعد البيان لهم وإقامة الحجة عليهم"ا.هـ.

رابعاً: قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى ﴾(طه:134)، فقطع عليهم المولى سبحانه وتعالى التعلل بأن بعث فيهم محمداً صلى الله عليه وآله وسلم فسلب منهم العذر والحجة، وأبواه لم يكونا موجودين من ضمن الذين بُعث إليهم، فهما خارجان من لفظ الخطاب وفحوى الخطاب ولحن الخطاب، وهذه مسألة أصولية قلَّ من يحيط بفحواها.

خامساً: قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلا لَهَا مُنْذِرُونَ، ذِكْرَى وَمَا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴾ (الشعراء: الآيات 208-209).

سادساً: قوله تعالى: ﴿ وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحاً غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ ﴾(فاطر:37).

سابعاً: قوله تعالى: ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ لِتُنْذِرَ قَوْماً مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴾(السجدة:3)، وهذا الخطاب الذي يحتوي على أسلوب التنويع في الاستدلال تارةً بالترغيب وتارةً بالترهيب، وما ذلك كله إلا لسحب الأعذار من الذين بُعث إليهم صلى الله عليه وآله وسلم، ووالداه ليسا منهم جزماً باتفاق أهل التاريخ، مع أن ذلك الخطاب ما زال حكمه سارياً لكل من بلغته دعوة المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم حتى نزول عيسى عليه وعلى رسولنا السلام.

ثامناً: قوله تعالى: ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ، أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ، أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَى مِنْهُمْ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدىً وَرَحْمَةٌ ﴾(الأنعام: الآيات 155-156-157)، والآيات في هذا الباب كثيرةٌ جداً، ولمن أراد أن يتبصَّر فعليه بكتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

فصل

﴿ مما يُستدلُّ به على نجاة أبوي المصطفي صلى الله عليه وآله وسلم من السنة ﴾

أولاً: ما أخرجه مسلم في كتاب المناقب ما نصه: حدَّثنا محمد بن مهران الرازي ومحمد بن عبد الرحمن بن سهم جميعاً عن الوليد قال ابن مهران حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن أبي عمار شدَّاد أنه سمع واثلة بن الأسقع يقول: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ يَقُولُ: « إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ »، ووجه الدليل من الحديث أن الاصطفاء يُشعر بالنجاة، والقرآن يشهد لذلك الاصطفاء بآياتٍ كثيرة إذ أنَّ الله لا يصطفي المشركين الأنجاس، إنما يصطفي الموحدين الطاهرين، فعبد الله والد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اصطفاه الله.

ثانياً: روى أبو نعيم في (دلائل النبوة) أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ﴿ لم يزل الله عزَّ وجلَّ ينقلني من أصلاب طيبة إلى أرحام طاهرة صافياً مهذباً، لا تتشعب شعبتان إلا كنت في خيرهما ﴾، فوصف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أصوله بالطاهرة والطيبة وهما صفتان منافيتان للكفر والشرك، قال تعالى يصف المشركين: ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾(التوبة: من الآية28).

ثالثاً: أخرج البخاري في باب صفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم من كتاب المناقب حدثنا قتيبة بن سعد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو عن سعيد المِقبَري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ﴿ بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنًا فَقَرْنًا حَتَّى كُنْتُ مِنْ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ ﴾، ووجه الدليل من الحديث أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصف القرون التي سبقته وقرْنَه الذي بعث فيه بالخيرية، والمراد بالقرون أهله الذين عاشوا قبله ومعه وهم أصوله وذلك بصريح الحديث، قال الحافظ زين الدين العراقي في (مورده الهنيّ ومولده السنيّ):

حفظ الإلهُ كرامةً لمحمدٍ ... ءاباءهُ الأمجادُ صوناً لاسمهِ

تركوا السفاح فلم يصيبهم عارهُ ... من ءادمٍ وإلى أبيهِ وأمهِ

رابعًا: ما ذكره القسطلاني في كتابه (المواهب اللدنية) عن أم سماعة بنت أبي رهم عن أمها قالت: شهدت آمنة بنت وهب في علتها التي ماتت فيها ومحمد غلام يفع له خمس سنين عند رأسها فنظرت إلى وجهه وقالت أبيات شعر ثم قالت:" كل حي ميت، وكل جديد بال، وكل كبير يفنى، وأنا ميتة وذكري باق، وقد تركت خيراً وولدت طهراً، ثم ماتت وكنا نسمع نوح الجن عليها"(رواه بهذا اللفظ أبو نعيم في دلائل النبوة وذكر أبيات الشعر)، وعن العرباض بن سارية السلمي قال: ﴿ وَرُؤْيَا أُمِّي الَّتِي رَأَتْ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ لَهُ قُصُورُ الشَّامِ وَكَذَلِكَ تَرَى أُمَّهَاتُ النَّبِيِّينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ﴾(رواه الإمام أحمد وصححه الحاكم في المستدرك).

أفمن كان آخر كلامه هذه الحكم الدالة على سلامة فطرته ومن يبشر بقدوم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن كانت الجن تنوح عليه أسفاً على فراقه يُقال فيه أنَّه من أصحاب النَّار، سبحانك هذا بهتان عظيم.

فصل

روى البيهقي في كتابه (دلائل النبوة) بسنده المتصل إلى إمامنا الشافعي أنه قال: "ما من معجزةٍ كانت لنبيٍ من الأنبياء إلا وكان لنبينا مثلها".

قال القرطبي في (التذكرة): "إنَّ فضائله صلى الله عليه وآله وسلم وخصائصه لم تزل تتوالى وتتابع إلى حين مماته، فلا يمتنع أن يكون إحياءُ والديه ممَّا فضَّله المولى وأكرمه به"، قال: "وليس إحياؤهما وإماتتهما ممتنعاً لا عقلاً ولا شرعاً، فقد ورد في الكتاب العزيز إحياءُ قتيل بني إسرائيل وإخباره بقاتله، وكان عيسى عليه السلام يُحيي الموتى، وكذلك نبينا صلى الله عليه وآله وسلم أحيا الله على يديه جماعة من الموتى مثل ما رُوي عن الحسن بن عليَّ عليهما السلام قال: "أتى رجلٌ النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر أنه طرح بُنيَّة له في وادي كذا فانطلق معه إلى الوادي وناداها صلى الله عليه وآله وسلم باسمها: ﴿ يا فلانة، أجيبي بإذن الله ﴾، فخرجت وهي تقول: لبيك وسعديك: فقال لها صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿ إنَّ أبويك قد أسلما، فإن أحببت أن أردك عليهما؟ ﴾ قالت: لا حاجة لي فيهما وجدت الله خيراً منهما"، وعن أبي سلمة رضي الله عنه قال: ﴿ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَلا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ﴾، زَادَ: ﴿ فَأَهْدَتْ لَهُ يَهُودِيَّةٌ بِخَيْبَرَ شَاةً مَصْلِيَّةً سَمَّتْهَا فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ مِنْهَا وَأَكَلَ الْقَوْمُ فَقَالَ صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿ ارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ فَإِنَّهَا أَخْبَرَتْنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ ﴾(رواه أبو داود والطبراني من طريق أبي هريرة) فمِمَّا أكرم به الله رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أنْ وهب على يده الحياة والإدراك حتى للجمادات الخالية من مقومات الحياة" انتهى كلام القرطبي بتصرُّف.

قلت: وروى الطبراني في المعجم الكبير عن جابر بن سَمُرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿ إِنّي لأَعْرِفُ حَجَراً كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ إِنِّي لأَعْرِفُهُ ﴾، وكذلك كلام الشجر رواه الدارمي، وحديث الذئب رواه أحمد، وحديث العِذق رواه أحمد والترمذي، وكلام الجَمَل رواه أبو نعيم في الدلائل، وحنين الجذع رواه البخاري، وشهادة الضب رواها أبو نعيم أيضاً في الدلائل، وشهادة زيد بن خارجة الأنصاري بعد ما مات لنبيّنا صلى الله عليه وآله وسلم بالرسالة رواها البيهقي، وغير ذلك كثير مما يصعب تتبعه في هذه العجالة، وإعراضنا عن ذكرها لطولها وعدم مناسبتها لهذا المختصر، ومن أرادها فلينظرها في محلها، مع وجوب التنبيه أن كلام الموتى معهود ومعروف، أما كلام الشجر والحجر والجمل وغير ذلك فإنه لعَمْري غير معهودٍ ومألوف، ولله در البوصيري حيث يقول:

نَبْــذاً بِــهِ بَعْــدَ تَسْــبيحٍ بِبَطْنِهِمــا ... نَبْــذَ المـُسَبِّحِ مِـن أحشـاءِ مُلْـتَقِمِ

جــاءتْ لِدَعْوَتِــهِ الأشْــجارُ ســاجِدَةً ... تَمْشِـي إليــهِ علــى ســاقٍ بــلا قَــدَمِ

وقال أيضاً:

إن كــان موســى ســقى الأســباط مــن حجــرٍ ... فــإن في الكــف معــنىً لــيس في الحجــر

وإن كــان عيســى بــرا الأعمــى بدعوتــه ... فكــم براحتــه قــد ردَّ مــن بصــر

فصل

﴿ في إحياء أبويه صلى الله عليه وآله وسلم وإيمانهما به ﴾

مما لا شك فيه بأن حديث إحيائهما ضعيف عند الحفاظ وعدم حاجتنا له بذاته للاحتجاج به على نجاتهما بعد كل ما بيّنّاه آنفاً، ولكن لا بأس أن نورده زيادةً للفائدة وطمأنةً للقلوب ولمعرفة طريقة العمل مع مثل هذه الأحاديث قبل الإسراع إلى الاعتراض عليها؛ لأنَّ كل ذلك غير ممدوحٍ عند أهل النظر، فقد روى المحب الطبري في (ذخائر

العقبى) عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نزل الحُجُون حزيناً أقام به ما شاء الله ثم رجع مسروراً قال: ﴿ سألت ربي عزَّ وجلَّ فأحيا لي أمي فآمنت بي ثم ردَّها ﴾، وقد ذكره الحافظ ابن سيد الناس في كتابه (العيون)، وقد مرَّ معنا في الفصل السابق قول القرطبي إن إحياءهما ليس ممتنعاً لا شرعاً ولا عقلاً.

قلت: تواترت الشواهد في إحياء الأموات وكلام الجمادات معجزة وكرامة له صلى الله عليه وآله وسلم مع خلو الجمادات من مقومات الحياة، وكذلك إحياء قتيل بني إسرائيل، ونفخ الروح في الطير لسيدنا عيسى عليه السلام وهي من الطين فتصبح طائراً حقيقياً، أبعد هذا يمتنع إحياء أبويه للإيمان به صلى الله عليه وآله وسلم ليكون ذلك زيادةً في إكرامه وتفضيله ومعجزةً من معجزاته التي أيَّده الله بها وأظهرها على يديه صلى الله عليه وآله وسلم؟، مع وجوب العلم أن ما من معجزة أعطيت لنبيٍ إلا وأعطي لنبيِّنا صلى الله عليه وآله وسلم مثلها وأعظم منها كما نقله البيهقي عن سيدنا ومولانا الشافعي.

قال الإمام فخر الدين الرازي: "إن جميع آباء محمد صلى الله عليه وآله وسلم كانوا مسلمين، ومما يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿ لم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات ﴾(رواه أبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس)، وقد قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾(التوبة: من الآية28)، فوجب أن لا يكون أحدٌ من أجداده مشركاً فكيف بآبائه" انتهى كلام الرازي، وقد أحسن الحافظ شمس الدين الدمشقي حيث قال:

حبـا الله النـبي مزيـد فضـلٍ	علـى فضـلٍ وكـان بـه رؤوفـا
فأحيـا أمَّـه وكـذا أبـاه	لإيمـانٍ بـه فضـلاً لطيفـا
فسـلِّم فالقـديم بـذا قـديرٌ	وإن كـان الحـديثُ بـه ضـعيفا

فاعلم أخي المؤمن أنَّ الله جعل نبيَّه صلى الله عليه وآله وسلم رحمةً للعالمين، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾(الأنبياء:107)، والعالمين: كل ما سوى الله، نعم هو رحمة للشجر والمدر والحي والميت، لحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: « يا أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة »(رواه الحاكم في المستدرك وابن أبي شيبة في المصنف والدارمي في السنن وغيرهم كثير)، فمن عُدِمَ وحُرِمَ من هذه النعمة فقد خاب وخسر، أليس شفاعته لنا نعمة؟، أليس عدم هلاكنا بالمسخ بسببه نعمة ورحمة؟، أليس النطق بالشهادتين مع الاعتقاد الجازم نعمة على ما كان منا من العمل؟، فأيُّ رحمة بعد هذه الرحمة؟، وأي نعمة مثل هذه النعم أليس... أليس... أليس. فهل يجوز لعاقل أن يحرم نفسه هذه الرحمة وهذه النعمة بإصراره على إذايته بشخص والديه صلى الله عليه وآله وسلم ؟، وكيف لا يكون من هو في مقامه صلى الله عليه وآله وسلم بعد كل هذا رحمة لوالديه وقد ماتا على الفطرة مع أنهما من أهل الفِتْرَة؟، قال الخطيب البغدادي في كتابه (الفقيه والمتفقه): "العلماء مراتب والأقوال مراتب"، فلا عبرة بتقول بلا بيان وادعاءٍ بلا برهان، وإلا لصحَّت دعوة كل مُدَّعٍ، وأنكر وجود الشمس في رابعةِ النهار. ا.هـ.

هذا ما تيسر لنا من استحضار للأدلة من كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقواعد أصولية وحديثة وعقائدية ولغوية مع ما تيسر لنا من الاطلاع على كتب من سبقنا في هذا الموضوع من الأئمة جزاهم الله تعالى عنا وعن المسلمين خير الجزاء، راجين من الله أن نكون قد وُفِّقنا في الدفاع عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بإظهار الحق ونصرة أهله، ودحض الباطل وبيان شره ومواطن خطره، قاطعين بذلك الطريق على كل لجَّاج ومحجاج، فقد قال الإمام السيوطي رحمه الله:

هذه أدلة لو تفرَّد بعضُها لكفى ... فكيف بها إذا تتألفُ
وبحسب من لم يرتضيها صمته أدباً ... ولكن أين من هو منصفُ
صلى الإله على النبي محمدٍ ... ما جدد الدينَ الحنيفَ محنفُ

خاتمة

أيها القارئ الكريم نرجو أن تقرأ رسالتنا هذه بتمعنٍ وتبصرٍ وإنصافٍ وروحٍ عاليةٍ، فوالله ما كتبناها إلا محبة للخير وعملاً بحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿ من لم يهتم بشؤون المسلمين فليس منهم ﴾(رواه الحاكم عن ابن مسعود)، وهل يوجد شيءٌ أهم من الدفاع عن رسولنا الكريم وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿ لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ ﴾(رواه البخاري)، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿ الدِّينُ النَّصِيحَةُ ﴾ قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: ﴿ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ ﴾(رواه مسلم في كتاب الإيمان)، ولقد أوصانا علماؤنا ولا يزالون يوصوننا بالتثبت في النقل؛ لأنَّ العلم أمانة وعدم التثبت فيه غدرٌ وخيانة، وقد روى الإمام مسلم في مقدمة صحيحه بسنده المتصل لابن سيرين أنه قال: "إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ"، فلا تغتر أخي المؤمن بمن يروِّجون خبر كفر والدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ويحرِّمون زيارة قبره الشريف ويعتبرون ذلك شِركاً، والمنصف منهم يعتبره سفر معصية، وعلى قولهم هذا لا يسلم من الشرك أو المعاصي جميع علماء المسلمين زيادة على عامتهم؛ لأن نجاة والدي المصطفى وزيارة قبره الشريف هو ما عليه علماء المسلمين من حنفية ومالكية وشافعية وحنابلة بعيداً عن أي تعصب وتطرف، وذلك بما تناقلوه عن الصحابة رضوان الله عليهم والسلف الصالح وغيرهم من شموس هذه الأمة وأعلامها الذين قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿ لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ ﴾(رواه الشيخان وأحمد)، قال الإمام أحمد رضي الله عنه: "إذا لم يكونوا أهل العلم فلا أدرى من هُم"، فلا تغتر، واتبع ما كان من الأثر وما عليه أهل الفهم من أصحاب الحلِّ والعقد وأتقياء البشر، وتمسك بأصحاب هذه المدارس واهجر كل من قوله دارس، وتثبت بالأساس كما قال الإمام المشهور بالرَّوَّاس:

اتبـــع أهـــل الهـــدى علـــى علـــم   فأهـــل الهـــدى مثـــل النجـــوم الزواهـــر
وإنْ أخـــا علـــم بـــه الزيـــغ كـــامن   أضـــر علـــى الإســـلام مـــن ألـــف كـــافر

والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنَّا لنهتدي لولا أن هدانا الله، اللهم لك الحمد على نعمة الإسلام وما لها علينا من الفضل والجود والكرم والإحسان، الحمد لله العليم المنَّان، الشكر لله العظيم السلطان، اللهم اختم لنا بخيرك يا رحمن، اللهم اختم لنا ولوالدينا ولجميع المؤمنين بالسعادة والغفران، وشفع فينا سيد ولد عدنان لدفاعنا عنه وأمّه وآبائه الكرام.

ولله در القائل:

ومـــا مـــن كاتـــب إلا سَـــيَفْنى   وُيبقِـــي الـــدهرُ مـــا كتبـــتْ يـــداهُ
فـــلا تكتـــبْ بكفِّـــك غـــيرَ شـــيءٍ   يسُـــــركَ في القيامـــــة أن تـــــراهُ
أجـــلُّ مـــا كســـبتْ يـــد الفـــتى قلـــمُ   وخـــيرُ مـــا جمعـــت يـــدُ الفـــتى كُتُـــبُ

وإني لأرجو أن يكون ما كسبت يداي في محاولتي القيام بواجب الدفاع عن سيد الخلق محمد صلى الله عليه وآله وسلم سبباً في حسن خاتمتي ومشايخي ووالديَّ وأحبتي وذريتي، راجياً أن يلحظني ومن ذكرت بالشفاعة فإنه أكرم مخلوق على خالقه، وصادقٌ مصدوقٌ وهبه مولاه الشفاعة والرحمة، والله ورسوله أعلم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلِّ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين.

إعداد:

قسم البحوث والدراسات

واحة آل البيت لإحياء التراث والعلوم

10 ذو القعدة 1428هجري الموافق 20 أكتوبر 2007 رومي